بن عثمان قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول المنصف خمر أخبرنا محمد بن عمر قال حدثنا هارون بن محمد عن أبيه قال رأيت عمر بن عبد العزيز بخناصرة يأمر بزقاق الخمر أن تشقق وبالقوارير أن تكسر أخبرنا محمد بن عمر قال أخبرنا هشام بن الغاز وسعيد بن عبد العزيز قالا كتب عمر في خلافته أن لا يدخل أهل الذمة بالخمر أمصار المسلمين فكانوا لا يدخلونها أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبدالمجيد بن سهيل قال قدمت خناصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز وإذا قوم في بيت أهل خمر وسفه ظاهر فذكرت ذلك لصاحب شرطة عمر فقلت إنهم يجتمعون على الخمر إنما هو حانوت فقال قد ذكرت ذلك لعمر بن عبد العزيز فقال من وارت البيوت فاتركه أخبرنا محمد بن عمر قال حدثنا هشام بن الغاز عن عبادة بن نسي قال شهدت عمر بن عبد العزيز يضرب رجلا حدا في خمر فخلع ثيابه ثم ضربه ثمانين رأيت منها بضع ومنها ما لم يبضع ثم قال إنك إن عدت الثانية ضربتك ثم ألزمتك الحبس حتى تحدث خيرا قال يا أمير المؤمنين أتوب إلى ا أن أعود في هذا أبدا قال فتركه عمر أخبرنا محمد بن عمر قال حدثنا داود بن خالد عن محمد بن قيس قال كتب عمر بن عبد العزيز في خلافته إلى والي مصر أن لا تزيد في عقوبة على ثلاثين ضربة إلا أن يكون حدا أخبرنا محمد بن عمر قال أخبرنا سحبل بن محمد عن صخر المدلجي أن عمر بن عبد العزيز أتي برجل وقع على بهيمة في خلافته فلم يحده وضربه دون الحد أخبرنا محمد بن عمر قال أخبرنا أبو سلمة بن عبيد ا قال أتي عمر بن عبد العزيز بخناصرة في قوم وقعوا على جارية في طهر واحد فأوجعهم